



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (82) لسنة (2014م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الخميس 13 رمضان 1435 هجرية، الموافق 2014/7/10 ميلادية، برئاسة الأستاذ/ أمين معروف الجند و بحضور كل من:-

1. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكلبي
2. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل
3. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت

و بحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري
تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مؤسسة الاتحاد للمقاولات العامة
ضد

جامعة الحديدية بشأن تعثر المشروع الخاص بإنشاء مشروع المكتبة المركزية المتعلق بالمناقصة رقم (2002/16)

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

- 1- أولاً: بتاريخ 2014/1/30م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد جامعة الحديدية تضمنت أن الجامعة تعاقبت معها لإنشاء المكتبة المركزية عام 2002م غير أن المشروع تعثر لفترة طويلة تتجاوز 8 سنوات فقامت وزارة الأشغال العامة بمخاطبة الجامعة بشأن طلب إجراءات إنهاء العقد للمشروع ودياً مع المقاول وبناء على ذلك تم الآتي:-
- 1- قام رئيس الجامعة بإصدار قرار بتشكيل لجنة مشتركة من الجامعة ووزارة الأشغال برقم (399) لعام 2012م يقضي بإنهاء العقد مع المقاول (التصفية) بطريقة ودية.
- 2- تم مخاطبة وزارة الأشغال بتكليف مهندسين للمشاركة مع اللجنة بحسب القرار الصادر من رئيس الجامعة أعلاه بتاريخ 2012/12/31م.
- 3- تم الرد والرفع من وزارة الأشغال بالموافقة على تكليف مهندسين من الوزارة للمشاركة في أعمال لجنة التصفية الموضح أعلاه وعلى الجامعة تحديد الموعد لبدء عمل اللجنة.
- 4- قامت الجامعة بمخاطبة وزارة الأشغال إنه تم تحديد تاريخ 2013/1/14م لبدء أعمال اللجنة.



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

- 5- تم توجيه مذكرة للمقاول بإشعاره وإخطاره للحضور لمرافقة لجنة التصفية وإحضار جميع مطالباته.
- 6- تم اجتماع اللجنة المشتركة المكلفة وبحضور مندوب المقاول في مكتب امين عام الجامعة بتاريخ 2013/1/14م وتم الاتفاق في الاجتماع على التالي:-
أ- طلب قيام لجنة المناقصات في الجامعة عمل محضر بت للموافقة على أعمال التصفية بحسب قانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م (مرفق لنا محضر البت) رقم (1) لسنة 2013م حتى يتسنى استكمال إجراءات التصفية من قبل اللجنة المشتركة.
ب- انتظرت اللجنة حتى يوم 15-16/1/2013م لاستكمال إجراءات البت في التصفية إلا أنه فوجئ برفض ذلك من قبل رئيس الجامعة والشئون المالية.
ج- على ضوء ذلك اجتمعت اللجنة المشتركة وقررت تعليق الاجتماعات حتى يتم استكمال إجراءات الموافقة على التصفية بموجب القانون من قبل لجنة المناقصات برئاسة الجامعة (بحسب المحضر رقم 2 المرفق).
- 7- قامت رئاسة الجامعة بنقض قرارها رقم (399) لعام 2012م الخاص بتشكيل لجنة التصفية وخاطبت وزارة الأشغال بتاريخ 2013/1/27م بإعادة الموضوع إليها.
- 8- قامت وزارة الأشغال العامة بالرد على الجامعة بتاريخ 2013/2/24م بطلب ضرورة قيام الجامعة باستكمال إقرار التصفية من لجنة المناقصات في الجامعة حتى يتمكن فريق الوزارة من استئناف التصفية.
- 9- قامت الجامعة بمخاطبة اللجنة العليا للمناقصات بتاريخ 2013/7/23م بمذكرة رقم (632) وباطلاع اللجنة العليا على ما توصلت اليه وزارة الأشغال بطلب إنهاء العقد قامت بالرد على الجامعة بتاريخ 2013/9/15م بمذكرة رقم (1034) بأن إدارة العقد من مسئولية الجهة المالكة (الجامعة) والى الآن لم يتم عمل شيء حيال ذلك. وأضافت الشاكية أن رئاسة الجامعة هي التي تعيق الحلول لإنهاء تعثر المشروع وصرف كافة مستحقاتها وخسائرها وبمشاركة الشئون المالية في الجامعة وأن الجامعة والاستشاري هما المسببان الرئيسيان لتوقف المشروع وتعثره.
وطلبت في ختام الشكوى من الهيئة الاطلاع واتخاذ قرار حيال ذلك لانصافها وصرف كافة مستحقاتها وتعويضاتها وخسائرها وانهاء مشكلة تعثر المشروع وفقا للإجراءات القانونية.
ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (200) وتاريخ 2014/2/3م تضمنت التوجيه للمختصين بالرد على الشكوى، وبناء عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة العليا بالمذكرة رقم (863) بتاريخ 2014/5/25م التي تضمنت أن التأخير في استكمال الإجراءات عائد الى عرقلة مندوبي وزارة المالية في الجامعة (الجهة المشكو بها) والذين يقومون باحتجاز المعاملات والوثائق مما يؤدي الى إعاقته السير بالإجراءات واستكمال التنفيذ.



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره الى مجلس إدارة الهيئة متضمناً الرأي التالي:

❖ كون رد الجهة يعتبر إبلاغ عن جريمة عرقلته سير عمل نرى إحالة ممثلي وزارة المالية الى النيابة العامة والزامهم بتسليم الأوليات ل يتم التصرف وفقاً للقانون.

رابعاً: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث أوضحت الجامعة في ردها على الشكوى أن مندوبي وزارة المالية لدى الجامعة قاموا بحجز الوثائق والمعاملات مما أدى الى التأخر في استكمال الإجراءات، وبما أن العلاقة بين الشاكية والجهة المشكو بها علاقة تعاقدية يحكمها العقد المبرم بين الطرفين والنصوص القانونية ذات الصلة بالعقد والإشكال القائم بين الطرفين، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مايلي:

1. مخاطبة وزير المالية بالتحقيق مع ممثلي الوزارة في الجامعة حول ماورد في خطاب الجامعة من انهم قامو باحتجاز الوثائق ..الخ واتخاذ الإجراءات الكفيلة بعدم تكرار مثل ذلك التصرف مستقبلاً.

2. إشعار الجهة بحل الأشكال مع المقاول بحسب العقد والنصوص القانونية المنظمة لذلك. والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 13 رمضان 1435 هجرية، الموافق 2014/7/10 ميلادية.

المهندس/عبد الحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ أمين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي/ عبد الرزاق سعيد الأكلبي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات